



مجلس الوزراء
السلطة الوطنية الفلسطينية

المؤتمر العام
الدورة العادية الخامسة
تحت رقم 1079/24

قرار رقم : م/ع/50/ق/20 /ب

قرار بشأن اضافة فقرة جديدة الى المادة الخامسة
من دستور المنظمات
معدلة

ان المؤتمر العام

واتد اطلع على مسان الوشقة رقم : م/ع / 50 / (1979) و 20 / ب
وعلمت المادة الخامسة من دستور المنظمات
ويشأنها على ما دار من مناقشات

يقدر :

الاضافة الفقرة (ج) التي المادة الخامسة من دستور المنظمة
بالمرفقة التالية :

ج - الامانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام :

الاسانة العامة جهاز خاص للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام يرأسه
امير من عام بدورية مديس عام مساعدا يتولى شؤون اعماله المجلس التنفيذي
والمؤتمر العام ويسبق ما يقضي به النظام الداخلي للمجلس والمؤتمر العام .